

قد يكون في النكرات ومنع بعضهم
ذلك وخصه بالمعارف وواجب
البدلية في ما استند اليه
المجيز محتجا بان البيان بيان
كاسمه والنكرة مجهولة والمجهول
لا يبين المجهول ودفعت بان
بعض النكرات قد يكون اخص
من بعض والاخص يبين غيره
تنبيه عطف لبيان
لا يكون الا في الجوامد والنعت
لا يكون الا مشتقا او مورا لابه

وتقدم

وتقدم ان هذا هو الفرق
بينهما وتقدم معنى المورول
بالمشتق في باب النعت
تتمة كلما صح ان يعرب
عطف بيان صح ان يعرب
بدل كل من كل ما فيه من
تقرير معنى الكلام وتوكيد
ان لم يمتنع الاستغناء عنه
او احلاله محل الاول فان
امتنع ذلك تعين اعرابه
عطف بيان كقولك هند